

الطيش وعدم اللجوء إلى القضاء جعلاه مجرماً

وحاولوا اخذ البندقية وقام المتهم (ر، ص) باطلاق اطلاقتين الى الاعلى وتمكن هؤلاء الاشخاص من القبض عليه بعدها عرف بان احد الاشخاص قد قتل واصيب اخر وانه لم يبق بقتل او اصابة اي شخص اما المصاب فقد ذكر امام المحقق بأنه شاهد احد الاشخاص يركض باتجاه الزقاق القريب ويحمل بيده بندقية وحينما حاول عدد من الاشخاص القبض عليه قام ذلك الشخص باطلاق النار من البندقية التي كانت معه على اثرها اصيب باطلاقة في صدره ورضاصة اخرى قتلت (ك، ع) من كل ما تقدم تجد المحكمة بانه لم يتوفر اي دليل على قيام المتهمين (ص، ر) و (ز، ص) بالاشتراك في قتل المجني عليه (ك، ع) واصابة (ق، أ) عليه قررت المحكمة الغاء التهمة الموجهة اليهما وفق المادة ٤٠٦/١/ز والافراج عنهما واخلاء سبيلهما من التوقيف ان لم يكونا مطلوبين لسبب اخراهما المتهم (ر، ص) فقد وجدت المحكمة بان الاللة كافية ومقتنعة من انه قام بقتل المجني عليه (ك، ع) واصابة (ق، أ) عليه قررت المحكمة ادانته وفق المادة ٤٠٦/١/ز عقوبات وتحديد عقوبته بمقتضاها مع مراعاة تطبيق احكام المادة ١٣٢/١ الاصولية عند فرض العقوبة نظرا للظروف الواقعة التي دفعته لمل هذا الفعل وكونه شابا في مقتبل العمر. لذا تشكلت محكمة جنايات (...) بتاريخ ٢٠٠٦ واصدرت قرارها الاتي:

الحكم على المدان (ر، ص) بالسجن المؤبد. اعطاء الحق للمدعين بالحق الشخصي المطالبة بالتعويض امام المحاكم المدنية وهذه القضية هي دليل على عدم التروي واللجوء الى القضاء في حل المشاكل والتدخلات الاجتماعية والمجرم اخذ الضضب قرارا ان يقتل شقيقته فرمى اطلاقاته دون ان يعرف اين تقع قتل بريئا وترك المجرم.



امر القبض المشار اليه اعلاه وحيث لم يجدها عاد ثانية للبحث عن (م، ه) فترجل المتهم من السيارة التي حضر بها هو والوالده وشقيقته ولحق ب (م، ه) الذي كان يقود سيارته وخلال دخولهم الى احد الشقيقة الاخرى لغرض جلب نسخة من

المتهم وشقيقته المتهمه واصطحب معه بندقية كلاشكوف وفي الساعة العاشرة من صباح يوم الحادث شاهد المتهم (ص، م، ه) وهو يقود سيارته ويتوجه الى مركز الشرطة نهب الى دار شقيقته الاخرى لغرض جلب نسخة من

الطلاق بينه وبين زوجته (ز، ص) وقبل ان يعيد الزوج المخطوفة الى اهله كان قد عقد زواجه عليها امام احد رجال الدين بعد حادثة الخطف الثانية بعد ذلك صمم شقيقها المتهم (ر، ص) على قتلها وقتل خاطفها ويوم الحادث حضر هو والوالده

المتهمون بتسجيل شكوى ضده وصدر امر قبض بحقه وفق المادة ٣٧٦ عقوبات وبعد مفاوضات تم اعادة المخطوفة الى دار اهلهما وعلى اثرها عادت شقيقتها (ز، ص) الى اهلهما تاركة دار زوجها الا ان زوجها قام ثانية بخطف شقيقتها فحصل

بعد التدقيق والمداولة وجد بان ظروف هذه القضية تتلخص بان المدعو (م، ه) هو زوج للمتهمة (ز، ص) تزوجها منذ اكثر من ثلاث عشرة سنة وانجبت له من فراس الزوجية بنتا وولدا وفي احد الايام قام (م، ه) بخطف شقيقة زوجته وقام ذووها وهم

مطلقة قبل العشرين بسبب تدخلات الأهل

مستحيلة فقد كانت تعتمد ابدانها والاساءة لي واتهامي بتهم سيئة لم تحملها وكان بإمكانني ان اصبر فقد كنت ادرك معنى الطلاق وكلام الناس خاصة انني لا ازال صغيرة. لكنه لم يترك لي فرصة، وفضل أمه علي بسرعة عندما خيرته بيننا ذهبت إلى بيت أهلي وأنا أخيره بين الطلاق أو الانفصال في بيت مستقل. فتركتني زوجي في بيت أهلي لمدة ستة اشهر ولم يات او يسأل عني حتى بعد ان انجبت طفلي. فطلبت الطلاق ولم يتردد لحظة واحدة من منحي اياه. وأنا الان مطلقة ولدي طفل ولم ابغ بعد العشرين عاما ولكن الطلاق ونظرة المجتمع الى المطلقة ارحم من العيش في الجحيم.


والدته معي فهي السبب الرئيسي لتدخلها، نعم أمه التي كانت تتدخل في كل شؤوننا. ورغم أنني وافقت من البداية على السكن معها لأنه اجابها الوحيد إلا أن ذلك انقلب وبالاً علي، إذ أنها تتدخل وتساءل عن كل ما يدور حولها، وتتضايق إذا خرجنا وتركانها، وتريد ان يجلس لديها طوال الوقت. وكانت شديدة القسوة تتدخل في كل شيء حتى أدق أمور الحياة الزوجية، وزوجي ضعيف امامها بدرجة لا تصفو عندما اشكو له من تصرفاتها معي كان يقول لي انها امه ولا يستطيع الوقوف امامها. وعلي التحمل فبعد ستة من زواجنا، سئمت المشاكل الكثيرة مع والدته على أنه الامور فالحياة مع أمه كانت

كانت موجودة بين عائلتي وعائلته منذ ان كنت صغيرة ولكن بعد ان تصالحت عائلتي مع عائلة خالي وتكررت الزيارات فيما بيننا رأيي واعجب جدا بجمالي وتقدم لخطبتي وعلى الفور وافق أهلي وتم الزواج، ورغم ما كنت اتمتع به من جمال ومرح الا انني لم اوفق في حياتي مع زوجي إذ اتضح أنه إنسان قاس بلا مشاعر، ورغم ذلك حاولت إرضاءه لكنه لم يكن يرى في ذلك فضلاً، وكان قاسياً علي وبخيلاً جداً معي رغم تبذيره على معارفه وأهله ورغم ذلك صبرت وتحملت لأجل نجاح حياتي الزوجية وتحملت كل صفاته السيئة املا في ان يتغير خاصة انني كنت حاملاً. ولكن ما لم اكن احمله هو تصرفات

بغداد/المدى
أن تدخل أهل الزوج أو الزوجة في الوقت المناسب وبالطريقة التي تساعد على تقوية العلاقة بين الزوجين واستمرارهما معاً، خاصة عندما يتعرضان لخلافات بينهما هو امر محبب، ولكن عندما تكون ام الزوج متعلقة بابنها، رافضة ان يستقل بكيانه الخاص، ويقدم علاقة زوجية، خارجا عن نطاق سيطرتها وتتدخل في كل صغيرة وكبيرة في حياة ابنتها لتصل به في النهاية الى الطلاق فهذا امر مرفوض. تقول (ع، ق). تزوجت وأنا في سن الـ ١٨ من ابن خالي الذي يكبرني ١٥ عاماً والذي لم اكن اعرفه جيدا على الرغم من صلة القرابة بسبب المشاكل التي

الغضب يقوده إلى إرتكاب جريمة

الحادث وثناء تاديبته لصلادة المغرب داخل داره سمع صوت عيارات نارية وعند خروجه من الدار شاهد المتهم وهو يحمل بيده بندقية كلاشكوف وأن ولده المجني عليه ساقط على الارض والدماء تسيل منه بعد ان قام المتهم بالهروب من محل الحادث وعند نقل ولده المجني عليه الى المستشفى فارق الحياة متأثراً باصابتها عندها السبب في ذلك نتيجة قيام المتهم بمحاولة دعس ولده الاخر (ه، خ) وحصول مشاجرة بين الطرفين وقد طلب الشكوى ضد المتهم واتخاذ الاجراءات القانونية بحقه. ولدى تدوين احوال المتهم (ص، ع) تحقياً ومحاكمة فقد اعترف بحادثة قتل المجني عليه حيث افاد انه بتاريخ الحادث وكان الوقت مساء حضر الى داره بسيارته وشاهد شقيق المجني عليه (ه، خ) واقفا بالقرب من مكان سكنه وقام بالاعتداء عليه دون ان يعرف السبب وانه يسكن في احدى الغرف التي كان قد استأجرها في احدى الدور وأن نوي المجني عليه طلبوا منه عدة مرات ترك المكان بغية جعلها مكاناً لصهر النحاس والفافون وقد حصلت مشاجرة بينه وبين اشقاء المجني عليه واول عمه وحصل تشابك بالأيدي بعد انزاله من سيارته وانه نخل الدار واخرج بندقيته من غرفته واطلق النار وانه لم يكن يقصد قتل المجني عليه الذي اصابتة اطلاقة واحدة فارق على اثرها الحياة ولدى مناقشة الادلة في القضية وجدت المحكمة ان احوال المتهم قد تعززت بما قاله المدعين بالحق الشخصي ومحضر الكشف والمخطط على محل الحادث ومحضر الكشف على جثة المجني عليه واستمارة التشريح وتقرير مديرية تحقيق الالة الجنائية لذا واما تقدم وكفاية الادلة ضد المتهم قررت المحكمة ما يلي: الحكم على المدان بالسجن مدة خمس عشرة سنة مجرماً حقيقياً لا يفرق القانون بينه وبين من امنه القتل. وفي قضيتنا هذه التي تعرضها وهي من اروقة القضاء العراقي العادل دليل على ذلك: لدى التحقيق والمداولة ومن خلال سير التحقيق الابتدائي والقضائي والمحاكمة الجارية فقد تبين للمحكمة انه بتاريخ الحادث في ٢٠٠٦ استخبر مركز شرطة (....) بتعرض المجني عليه (ع، خ) الى اطلاق نار من قبل المتهم (ص، ع) وان المجني عليه مفارق الحياة ولدى تدوين احوال والد المجني عليه المدعي بالحق الشخصي (ع، غ) فقد افاد انه بتاريخ



بغداد/المدى
عند الغضب والسيطرة على المشاعر التي تدفع الى الجريمة احياناً او الى الندم احياناً اخرى الحمل الوديع لكنه اصبح خلال لحظة عدم ادراك مجرماً حقيقياً لا يفرق القانون بينه وبين من امنه القتل. وفي قضيتنا هذه التي تعرضها وهي من اروقة القضاء العراقي العادل دليل على ذلك: لدى التحقيق والمداولة ومن خلال سير التحقيق الابتدائي والقضائي والمحاكمة الجارية فقد تبين للمحكمة انه بتاريخ الحادث في ٢٠٠٦ استخبر مركز شرطة (....) بتعرض المجني عليه (ع، خ) الى اطلاق نار من قبل المتهم (ص، ع) وان المجني عليه مفارق الحياة ولدى تدوين احوال والد المجني عليه المدعي بالحق الشخصي (ع، غ) فقد افاد انه بتاريخ

عدم اللجوء للموضوعية والعقل في حل الخلافات البسيطة واعادة الامور الى مجاريها الطبيعية يؤدي الى تفاقم هذه الخلافات وربما تصل الى درجة عالية من التآزم والغرضي فقد يكون الانسان متوتراً وغير قادر على السيطرة على اعصابه وعدم استخدام العقل يؤدي به الى ارتكاب جريمة غير مخطط لها ولكن ما ان يهدأ ويعود الى رشده حتى يكتشف مدى خطورة عمله وانه اصبح مجرماً منها بقتل احد الاشخاص الذي ربما قد يكون قريبه او صديقه ويندم على ما فعله ولكن ما فائدة الندم اذا ما وقع المحذور والقانون لا علاقة له بالمشاعر بقدر ماله علاقة بالوقائع وكثير من الحالات تحصل نتيجة لحظة غضب او انفعال او عدم دراية بما ستؤول اليه فعلته ولو تمنع بالحديث الشريف

سرقة زوج على نار هادئة

حتى جاء اليوم الذي لم أتوقعه وطلقتي لأعود وحلمي إلى بيت أهلي، لم أشعر وقتها بالانزعاج كثيرا لانني كنت متوقعة بان زوجي ان يصبر طويلا بعيدا عني خاصة عندما يسمع بانني حامل وهو الذي كان ينتظر هذا اليوم بفارغ الصبر. انجبت طفلي وزادت تحريضات صديقتي حتى استطاعت ان تقتنعي بان امنع زوجي من رؤية ولده، وكان لها ما آرادت بقيت ستة اشهر من رؤية ولده، وكان لها ما آرادت بقيت زيارات صديقتي لي وفي فجأة اخفقت فلم تعد تزورني او تتصل بي وعندما اتصل بها لا اجدها. انشغل بالي على تلك الصديقة وعندما اتصلت باحدى اقاربها للسؤال عنها اجابتنني بانها قد تزوجت فتفاجأت كثيرا لانها لم تخبرني وصدمت عندما عرفت ان زوجها هو طلبي وانها كانت تحرضني على زوجي التي ولم استمع لتحذيرات والدي والذاتي لي من شرها. فندمت كثيرا في وقت لا ينبغ فيه الندم. اما هي فتعيت بالسعادة التي سرقتها مني مع زوجها (طلبي) وطلبي التي انجبتهم منه.

للعيش في منزل مستقل. ولم يكن يقصنا شيء إلا من المقربين جداً مني وتحديداً مع صديقتي المطلقة التي تعيش مع والدتها في المنزل القريب من منزلي وأحدثت عن مدى سعادتي مع زوجي الذي لا ارفض له طلباً ففمنذ اللحظة الأولى دخلت فيها منزلي وبدأت تسمع أخباري مع زوجي، بدأت تحرضني على عدم الانصياع لأوامره لأن الرجل برأيها لا يستطيع التواصل مع امرأة دون إذلالها، بدأت اغذ ما تقوله لي مع زوجي وبدأت المشاكل بيننا ففي البداية كان مستغرباً من تصرفاتي وحاول ان يعرف السبب الحقيقي وراء اغفري تجاهه ولكنه لم يستطيع. صبر على كثيرا وعلى تصرفاتي معه كونه يجنني ولا أعرف كيف وصلت إلى نقطة اللا عودة مع زوجي عندما بدأت أنفذ ما كانت تطلبه مني صديقتي بعدم الاستماع لزوجي أو طاعته. في هذه الفترة بدأ حملي يكبر والذي لم اخبر زوجي به حسب نصيحة صديقتي وبدأت المشاكل تتزايد بيني وبين زوجي

بغداد/المدى
وقد الضيق مثل اغلب الناس تعرفه ولكن هذا الصديق قد ينقلب الى عدو عندما يتسبب وعن قصد في دمار حياة من اعتبره صديقاً مخلصاً في يوم من الايام وهذا كله بسبب الغيرة والحقد على من يشعر بالسعادة التي افقدها هو. لذا على كل فتاة متزوجة ان تحرص والحفاظ على سرية حياتها الزوجية سواء ما تعانينه من مشاكل او ما تشعر به من سعادة مع زوجها ولا تسمح لاي شخص مهما كانت تعتبره قريبا لها ان يتدخل في حياتها ومستقبلها. وقصة الطلاق هذه كان السبب الرئيس فيها الصديقة: تقول (ك، و) تزوجت قبل اكثر من خمس سنوات من شاب فيه اكثر الصفات التي ترغب بها الفتاة في زوج المستقبل فهو متعلم ولديه وظيفة ومن عائلة محترمة. تزوجته بعد ان اكملت دراستي الجامعية وكنت سعيدة جدا معه فهو يجنني ويحترمني ويقوم بواجباته الزوجية على اتم وجهه وبالمقابل فقد كنت انا مطيعة له واقوم بكل واجباتي تجاهه. سكتا في البداية في منزل عائلته وبعد سنتين تقريبا انتقلنا

بغداد/المدى
عند الغضب والسيطرة على المشاعر التي تدفع الى الجريمة احياناً او الى الندم احياناً اخرى الحمل الوديع لكنه اصبح خلال لحظة عدم ادراك مجرماً حقيقياً لا يفرق القانون بينه وبين من امنه القتل. وفي قضيتنا هذه التي تعرضها وهي من اروقة القضاء العراقي العادل دليل على ذلك: لدى التحقيق والمداولة ومن خلال سير التحقيق الابتدائي والقضائي والمحاكمة الجارية فقد تبين للمحكمة انه بتاريخ الحادث في ٢٠٠٦ استخبر مركز شرطة (....) بتعرض المجني عليه (ع، خ) الى اطلاق نار من قبل المتهم (ص، ع) وان المجني عليه مفارق الحياة ولدى تدوين احوال والد المجني عليه المدعي بالحق الشخصي (ع، غ) فقد افاد انه بتاريخ

الإبن هارب والأب متهم والقضية (مجرى ماء)

ترى ان الاللة المتحصلة في القضية من احوال المشتكى والمدعي بالحق الشخصي والشهود وانكار المتهم في كافة مراحل التحقيق بأنه ليس له علاقة بالحادثة ولم يكن يحمل سلاحاً في حينها لذا ترى المحكمة ان الاللة غير مقتنعة وغير كافية للادانة عليه ولما تقدم ولعدم كفاية الاللة ضد المتهم (ص، ع) قررت المحكمة الغاء التهمة الموجهة اليه وفق المادة ٤٠٥ من قانون العقوبات والافراج عنه واخلاء سبيله من التوقيف حالاً ما لم يكن مطلوباً او موقوفاً عن قضية اخرى.

عليها وقد هرب المذكور الى جهة مجهولة ولدى تدوين احوال والدة المجني عليها افادت ان ابنتها المجني عليها كانت قد اصيبت بطلق ناري من قبل المتهم واشقائه والوالده وانه ليس لديها شهادة عينية بالحادثة وتطلب الشكوى واتخاذ الاجراءات القانونية ولدى تدوين احوال المتهم وعائلة المجني عليها حول مجرى مائتي في الشارع ونتيجة تهور المتهم وقيامه بالرمي من البندقية التي كان يحملها مما اصاب المجني عليها بطلاقة واحدة ادت الى وفاتها في الحال وان المتهم المذكور سبق ان حكم عليه نتيجة فعله واكتسب الحكم الدرجة القطعية بعد تصديقه من المحكمة الا ان المحكمة

بغداد/المدى
الامر كان بشكل اخر اي هناك عي واب غير مشغول وام حريصة على مستقبل اطفالها لما حصل كل هذا فالبيضة التي ينشأ فيها الفرد هي التي تحدد سلوكه في المجتمع اذا كان فرداً صالحاً او مجرماً ولكم تفاصيل القضية: لدى التدقيق والمداولة تبين من سير التحقيق الابتدائي والقضائي والمحاكمة الجارية انه بتاريخ (٢٠٠٧) استخبر مركز شرطة (....) بوجود مصابة في مستشفى (....) تدعى (ب، ح، م) ومصابة بطلق ناري ولدى تدوين احوال شقيق المجني عليها من قبل القائم بالتحقيق فقد افاد انه بتاريخ الحادث حصلت مشاجرة بين شقيقه وجاره (س، ص) واولاده وقد انتهى النزاع ونهب كل الى داره وبعد فترة قصيرة خرج المتهم يحمل بندقية كلاشكوف وقام بالرمي مما اصاب المجني

بغداد/المدى
الجار قبل الدار.. مقولة شائعة بين الناس، وعلى قدر الجار يكون ثمن الدار، وكل هذا يدل على ما للجار من اهمية وعلى الجار ان يتصرف بالعرف والتسامح مع جيرانه ويسعى الى تفهم وكف الاندى عنهم لا على العكس كما يحدث احياناً فيكون هو الاندى بعينه. فحدوث المشاجرات بين الجيران امر معروف ولكن تصل المشاجرات الى القتل فهذا هو غير المعقول وقضيتنا لهذا اليوم تبين ذلك فقلقة وعي المتهم وما يتصف به من طيش المراهقة ادى به الى ان يكون مجرماً وهو لا يزال في مقتبل العمر نتيجة لنشأته في بيت الام فيه جاهلة والاب لاه في مشاكل الحياة وكيفية توفير لقمة العيش لاولاده الذين لم يكن لديهم اي رقيب على تصرفاتهم الطائشة وهذه هي النتيجة مراهق قاتل وهارب الى مكان يبجله حتى ذووه واب

